



محضر اجتماع مجلس الادارة
لشركة صناديق المؤشرات EGX30
خاضعة لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ و لانظمة
المنعقدة في يوم الاحد الموافق ٣ نوفمبر ٢٠١٩
الهيئة العامة للرقابة المالية
تصادر رقم : ٦٨٨٤
التاريخ : ٢٩/١٢/٢٠١٩
المرفقات :

أنه فى يوم الاحد الموافق ٣ نوفمبر ٢٠١٩ أجتمع مجلس الإدارة لشركة صناديق المؤشرات EGX30 ش.م.م وذلك بالمقار الكائن في مدينة القاهرة - مبنى نايل سيتي التجارى - رملة بولاق - البرج الشمالي - الدور ٣٣ في تمام الساعة التاسعة صباح يوم الاحد الموافق ٣ نوفمبر ٢٠١٩ .
وقد حضر الاجتماع كل من السادة الآتى أسمائهم :

١- الاستاذ / ماجد شوقي سوريا
 ٢- الاستاذ / اسامه رشاد الحنفى
 ٣- الاستاذ / سلامة فارس عبد العزيز عرب عضو مجلس إدارة غير تنفيذى مستقل
 رئيس مجلس الادارة ممثلا عن الشركة بلتون المالية القابضة
 عضو مجلس الادارة

وقد رأس الاجتماع السيد الاستاذ / ماجد شوقى سورياں رئيس مجلس الادارة وقام سيادته بترشيح الاستاذ / محمد الشيشينى بأعمال أمين سر الاجتماع ووافق الاعضاء الحاضرون بلا جماع على هذا التعيين
النظر في جدول الاعمال التالي :

القرار الاول

- ١- اعتماد القوائم المالية المدققة عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٩ وكذلك تقرير مراقب الحسابات.

القرار الثاني

- ١- اعتماد القوائم المالية المدققة
الحسابات.

٢- اعتماد تقرير ادارية الالتزام.

القرار الثالث

۷۷۸

٣- الموافقة على تعديل البند الاول بنشرة اكتتاب الصندوق الخاص بتعريفات الصندوق ليصبح "وحدة وثائق الصندوق : هي وحدة مكونة من ٥،٠٠٠ وثيقة ويتم التعامل بالاصدار والاسترداد على وحدات الصندوق ومضاعفتها دون تجزئة ويكون الحد الادنى هي وحدة واحدة لعمليات الاصدار والاسترداد الم المصرح القيام بها فى حالات التداول العينى فيما بين صانعى السوق والصندوق وفقا للعقد المحرر بينهما وبناءا على ما سبق يتطلب تعديل البند التاسع بنشرة اكتتاب الصندوق الخاص باصدار واسترداد الوثائق ليصبح : الحد الادنى لاصدار واسترداد الوثائق بواسطة صانع السوق هو وحدة واحدة مكونة من عدد ٥،٠٠٠ وثيقة ، ويتم تعامل صانع السوق/صانعى السوق طوال عمر الصندوق على اساس وحدة وثائق واحدة ومضاعفتها

القرار الرابع

۱۰۳

شركة صناديق المؤشرات ■ Exchange Traded Funds Company ■
 Nile City Towers, North Tower, 33rd Floor, 2005C Corniche El Nil
 Tel +2 (02) 24613300 - 24613399 Fax: +2 (02) 24619848 - 24619849 - 24619850 www.beltongfinancial.com
 أبراج النيل سيتي - البرج الشمالي الدور الـ ٣٢ - ٢٠٠٥ ج. كورنيش النيل - ١١٢٢١ ج. م.ع



BELTONE FINANCIAL

قررت مجلس الادارة على تفويض الأستاذ/ أشرف حسن زكي الإبراشي والأستاذ/ مصطفى محمد الشافعي والأستاذ/ أحمد عصام محمد إبراهيم والأستاذ/ حاتم حسن طلبه والأستاذ/ مصطفى سعيد على محمد و الاستاذ / محمد حسن محمد موظف الشركة مجتمعين أو منفردين)، لاتخاذ الإجراءات القانونية الالزامية لإعتماد محضر مجلس الادارة وإخطار الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية بإجراءات إنعقاد هذه المجلس وإعتمادها وإستكمال و إنهاء كافة الإجراءات الالزامية والتوفيق نيابة عن الشركة بإسمها أمام الغرفة التجارية والتأشير بما يلزم في السجل التجاري، و تمثيل الشركة أمام كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية، وفي تقديم وإستلام المستندات وذلك لحين إتمام توثيق محضر مجلس الادارة .وبانتهاء النظر في جدول الاعمال أختتمت مجلس الادارة حيث كانت الساعة تشير إلى التاسعة والنصف من صباح اليوم ذاته.

رئيس الاجتماع




اقرار رئيس الاجتماع

اقر أنا/ ماجد شوقي سوريان بصفتي رئيس مجلس الإدارة لشركة صناديق المؤشرات ش.م.م. بأن المسطر بعالية صورة طبق الأصل من محضر اجتماع مجلس الإدارة للشركة المنعقدة يوم الاحد الموافق ٢٠١٩/١١/٣ وفقا لما هو ثابت في سجل محاضر اجتماعات مجلس الإدارة للشركة وأن التوقيعات الواردة بهذا المحضر صحيحة وبأني مسئول مسئولية كاملة عما ورد به وبصحة الحضور إكمال النصاب المطلوب لصحة الاجتماع دون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للرقابة المالية والحكومة قبل الشركة أو لغيرها عما ورد به.

وهذا إقرار مني بذلك،،،

السيد/ ماجد شوقي سوريان

رئيس مجلس الإدارة



التصديق على محضر اجتماع مجلس إدارة

(صناديق المؤشرات EGX 30 ش.م.م)

المُسطر خلفه صورة طبق الأصل من محضر اجتماع مجلس إدارة لشركة (صناديق المؤشرات EGX 30 ش.م.م)

٢٠١٩/١١/٣

ولقد سلمت هذه الصورة للطالب وعلى مسؤوليته لتقديمها إلى (الشركة).

وذلك بعد سداد الرسوم المقررة طبقاً لأحكام المادة (٧٠) من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بموجب إيصال سداد رقم (٤٨١٦٣٧) المورخ (٢٠١٩/١١/١٩).

تصديق الهيئة على المحضر في ضوء ما قدمته الشركة من بيانات ومستندات دون التطرق لمحتوى المحضر أو مضمون القرارات الواردة به. وقد روجع المحضر من الناحية الإجرائية والشكلية فقط دون أدنى مسؤولية على الهيئة - قبل الشركة أو الغير - عن مضمون ما ورد بالمحضر من معلومات أو إجراءات أو قرارات أو غيرها، وفقاً لقرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥٠٥) لسنة ٢٠١٤، وذلك مع مراعاة ما يلي:

- ١- تم التصديق على المحضر استناداً إلى الموافقة الصادرة من الإدارة المختصة بالهيئة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٧ .
- ٢- الالتزام بقواعد حوكمة الشركات الصادرة بقرار رئيس مجلس الإدارة رقم (١٠٧) لسنة ٢٠١٦ .

الباحث

طارق عبد الرحمن



كرمه أعندي

د/ وليد جاسر

بالإشارة إلى البريد الإلكتروني المرسل لسيادتكم بتاريخ ٩/٦/٢٠١٩ بشأن تلقي واعتماد محاضر مجلس الإدارة بالبريد الإلكتروني " BoD.Governance@fra.gov.eg " الخاص بالتعامل مع الإدارات المركزية لحوكمة الشركات برجاء أتخاذ اللازم بشأن إرسال المحاضر عبر البريد الإلكتروني وفقاً للخطوات المرفقة بالبريد الإلكتروني المرسل.